

## ١- نظام الأخطار المصرفية

- أ - نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.
- ب - تعميم رقم (٢/ رب، رب، أ، رس رس أ/ ٢١٤ / ٢٠٠٨) بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.
- ج - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بجداول توضح جودة المحفظة الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية.
- د - تعميم بشأن كيفية تطبيق البندين (٣، ٤) من التعميم رقم (٢/ رب، رب، أ، رس، رس أ/ ٢١٤ / ٢٠٠٨).
- هـ - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن مليون دينار موزعة على حسب قطاعات النشاط الإقتصادي.
- و - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار موزعة على حسب قطاعات النشاط الإقتصادي.
- ز - تعميم بشأن الطلب من البنوك بإستبعاد قيمة حوالات الحق ضمن الضمانات المقدمة من العميل في بيان مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار.

ح - تعميم بشأن طلب موافاتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبنوبة.

ط - تعميم بشأن إيقاف تزويد بنك الكويت المركزي بالبيانات التي ترد عن طريق البريد والخاصة بعدد العملاء المستعلم عنهم عبر خط الاتصال المباشر منعاً للزردواجية.

ي - تعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ، رت، رت، أ/٣١٦ / ٢٠١٣) بشأن الإبلاغ عن الديون المشطوبة المدرجة خارج الميزانية وذلك ضمن كشف التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل.

ك - تعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ، رت، رت، أ/٣٤٤ / ٢٠١٤) إلى كافة البنوك المحلية وشركات التمويل وشركات الاستثمار المصرح لها بتقديم تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل بعدم القيام بالاستعلام عن البيانات الإئتمانية للعملاء الإافي حالة الحصول على طلب خطي من العميل يرغب فيه الحصول على تسهيلات ائتمانية أو تجديدها أو زيادتها.

## المحافظ

التاريخ: ٢٢ ربيع الآخر ١٤٢٤ هـ

الموافق: ٢٢ يونيو ٢٠٠٣ م

تعميم رقم (٢/رب، رب أ، رس، رس أ/٩٧/٢٠٠٣)  
(لكافة البنوك المحلية بما فيها البنوك الإسلامية، وكافة شركات الإستثمار  
بما فيها الشركات التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية)

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

### نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه

أود الإفادة أن مجلس إدارة بنك الكويت المركزي قد وافق في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/٦/٢٠٠٣ على  
”نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه“، والذي يتضمن تعديلاً للنظام الساري  
حالياً، الذي سبق أن وافق عليه مجلس إدارة بنك الكويت المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٨/٣/١٩٩٥  
وتعديلاته، وذلك لمراعاة طبيعة عمليات التمويل التي تقدمها البنوك الإسلامية وشركات الإستثمار التي تعمل  
وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

وتشمل بيانات الأخطار المصرفية التي تقدم إلى بنك الكويت المركزي وفقاً لهذا النظام، كافة العملاء الذين  
يحصلون على تسهيلات إئتمانية / عمليات تمويل، بما في ذلك البنوك المركزية والبنوك والمؤسسات المالية  
الأخرى، سواءً لأغراض إقتصادية أو غيرها (بما في ذلك بطاقات الائتمان المصدرة)، والتي تتجاوز في  
إجماليها مبلغ خمسة عشر ألف دينار كويتي<sup>(١)</sup>.

ومرفق مع هذا نسخة من النظام المشار إليه والنماذج الخاصة بتطبيقه.

(١) تم زيادة الحد الأدنى للبيانات المبلغ عن العملاء إلى بنك الكويت المركزي بموجب التعميم رقم (٢/رب، رب أ، رس، رس أ/٢١٤/٢٠٠٨) الصادر في ٢/٤/٢٠٠٨.

١- نظام الأخطار المصرفية.

أ- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

ويعمل بهذا النظام اعتباراً من البيانات الخاصة بشهر يوليو ٢٠٠٣ وذلك بالنسبة للبنوك المحلية وبيت التمويل الكويتي وشركات الإستثمار القائمة، واعتباراً من تاريخ بداية نشاط البنك / الشركة وذلك بالنسبة للبنوك وشركات الاستثمار التي يصرح بإنشائها مستقبلاً.

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

## نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه (★)

أولاً: البيانات التي تقدمها المؤسسات المالية عن عملائها :

تقدم المؤسسات المالية الخاضعة لنظام الأخطار المصرفية إلى البنك المركزي بيانات دورية، توضح هوية كافة عملائها المقيمين وغير المقيمين، أشخاصاً طبيعيين أو اعتباريين بما في ذلك البنوك المركزية والبنوك والمؤسسات المالية الأخرى، ممن يحصلون على تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل (نقدية أو غير نقدية، مباشرة أو غير مباشرة)، لأغراض اقتصادية أو غيرها (بما في ذلك عملاء بطاقات الائتمان المصدرة)، سواءً كانت مقدمة من أموال المؤسسة المالية أو من الأموال المدارة لحساب الغير. ولا تشمل هذه البيانات موظفي المؤسسات المالية الذين يحصلون على قروض / تمويل وفقاً للنظم الداخلية المقررة بهذه المؤسسات في هذا الشأن.

كما تقدم المؤسسات المالية إلى البنك المركزي، بيانات توضح مراكز مديونية عملائها آنفي الذكر، وذلك بإخطار البنك المركزي بمبالغ التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل التي تقرر منحها لهؤلاء العملاء، سواء استخدمت أو لم تستخدم، والتي تتجاوز في إجماليها الحد الأدنى المقرر من البنك المركزي للإخطار وفقاً لهذا النظام.

ويقصد بالمؤسسات المالية، لأغراض هذا النظام، البنوك بما فيها البنوك الإسلامية وشركات الاستثمار بما فيها الشركات التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

ويقصد بالعملاء المقيمين الأشخاص الطبيعيين من الكويتيين وكذلك الأشخاص الطبيعيين من غير الكويتيين الذين يحملون تراخيص عمل أو أذونات بالإقامة في الكويت شريطة أن تكون هذه الأذونات والرخص صادرة من الجهات الرسمية المختصة. وبالنسبة للأشخاص الاعتباريين فتعتبر ضمن المقيمين إذا كانت قائمة في الكويت ومرخصة من قبل الجهات المختصة بإصدار التراخيص لمثل هذه المؤسسات. هذا وما عدا ذلك من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين تعتبر من غير المقيمين بما في ذلك الهيئات الدبلوماسية والبعثات الأجنبية وكذا المؤسسات المقامة خارج الكويت وتقوم بتنفيذ أعمال بالكويت بموجب عقود خاصة مع الحكومة أو جهات أخرى مقيمة بالكويت. وتعتبر المؤسسة مقامة في الخارج إذا كان مركزها الرئيسي يقع خارج الكويت.

(★) صادر عن مجلس إدارة بنك الكويت المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/٦/٢٠٠٣.

١- نظام الأخطار المصرفية.

١- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

ويقصد بالتسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل النقدية وغير النقدية ذات المفاهيم الواردة في التعليمات الصادرة عن بنك الكويت المركزي بشأن ” الحدود القصوى للتركز الائتماني “ / ” الحدود القصوى لمقدار التزام العميل الواحد قبل البنك الإسلامي / شركة الاستثمار التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية “.

ويقصد بالتسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل غير المباشرة تلك المقدمة إلى عملاء آخرين بكفالة العميل أو إلى شركات التضامن أو شركات التوصية التي يكون العميل شريكاً متضامناً فيها.

### أ) البيانات الخاصة بهوية العميل :

١ - عند حصول أي عميل على تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل، مباشرة أو غير مباشرة، تقوم المؤسسات المالية بتزويد البنك المركزي بنسختين من صحيفة هوية هذا العميل، وذلك بعد ملء الفراغات الموجودة فيها بالبيانات المطلوبة. على أن يترك الفراغ الموجود أمام الرقم السري ليتم ملؤه من قبل البنك المركزي الذي يعين لكل عميل رقماً سرياً خاصاً به. ويجب على المؤسسات المالية إرسال هذه البيانات خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ حصول العميل على التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل.

ويراعى، بالنسبة للعملاء من الأشخاص الطبيعيين وأصحاب المؤسسات الفردية إدراج أرقام البطاقات المدنية لهؤلاء العملاء، وذلك في الحقل المخصص لذلك، في نموذج أ. م (١/١) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، ونموذج أ. م (١) بالنسبة لأصحاب المؤسسات الفردية.

٢ - تقوم الإدارة المختصة في البنك المركزي بمراجعة صحيفة هوية العميل عند ورودها إليه، وذلك للتأكد من استكمال البيانات المطلوبة فيها، ثم تدوّن بعد ذلك الرقم السري الخاص بالعميل في المكان المخصص له. وتعيد الإدارة المذكورة النسخة الثانية من صحيفة هوية العميل ومرفقاتها إلى المؤسسة المالية صاحبة العلاقة.

٣ - تشير المصطلحات الواردة في صحيفة هوية العميل، إلى المدلولات الآتي بيانها :

أ) أسماء الأشخاص : بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، يجب أن تكون ثلاثية على الأقل، ومطابقة للثابت في البطاقة المدنية. وبالنسبة لأسماء المؤسسات أو الشركات، يجب أن تكون مطابقة لما هو مقيد بالسجل التجاري لدى وزارة التجارة والصناعة، أو مستند ثبوتي صادر من الجهات الرسمية المختصة في الخارج بالنسبة للعملاء غير المقيمين.

ب) العنوان : عنوان العمل أو محل الإقامة محددًا بالمبنى والشارع والقطعة والمدينة والدولة.

١- نظام الأخطار المصرفية.

١- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

ج) الجنسية: البلد الذي ينتمي إليه العميل، وذلك من واقع مستند ثبوتي صادر من الجهات الرسمية في ذلك البلد. وتكون المؤسسة أو الشركة كويتية إذا كان تأسيسها قد تم في دولة الكويت، وذلك طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية والقوانين المنظمة لممارسة التجارة والصناعة في الكويت.

د) الطبيعة القانونية: ما إذا كان العميل المقترض / المقدم له التمويل، فرداً أو منشأة فردية أو إحدى الشركات المنصوص عليها بقانون الشركات التجارية الكويتي، أو هيئة خاصة ذات نفع عام، أو مؤسسة حكومية، أو حساب شخصي مشترك، أو صندوق الإستثمار.

هـ) رأس المال: القيمة النقدية أو العينية (مقومة بالنقد) التي أودعت في حساب العميل (بالنسبة للعملاء من المؤسسات أو الشركات) عند التأسيس، معدلاً بأية زيادة أو نقص يتم في رأس المال طبقاً لأحكام القانون، ووفقاً لما ينص عليه النظام الأساسي لتلك المؤسسة أو الشركة.

و) المساهمين أو الشركاء: الأشخاص الذين يملكون نسبة أو حصة معينة في رأس مال الشركة، سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو اعتباريين.

ز) نسبة المساهمة: النسبة المئوية لحصة المساهم أو الشريك في رأس مال الشركة المقترضة / المقدم لها التمويل.

ح) حدود المسؤولية: ما إذا كانت مسؤولية المساهم أو الشريك في الشركة محدودة بمقدار نصيبه أو حصته من رأس المال، أم كانت مسؤولية تضامنية تتعدى حدود نصيبه أو حصته في رأس المال.

ط) أهلية التصرف: ما إذا كان الشريك قاصراً أو بالغاً لسن الرشد.

٤ - يجب على المؤسسات المالية أن تحصل على البيانات التي تتضمنها صحيفة هوية العميل ومرفقاتها قبل منح العميل أية تسهيلات ائتمانية / تقديم تمويل له.

٥ - يجب إخطار البنك المركزي عن أي تعديل يطرأ على أي من البيانات التي سبق الإخطار عنها في صحيفة هوية العميل، وذلك خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ علم المؤسسة المالية صاحبة العلاقة بحدوث هذا التغيير.

## ب) البيانات الخاصة بكشف التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل :

١ - تتضمن التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل التي تخطر عنها أي مؤسسة مالية، التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل المقدمة للعميل، من قبل المركز الرئيسي والفروع المختلفة والشركات التابعة لهذه المؤسسة المالية التي يجوز لها منح الإئتمان / تقديم التمويل وسواء كان العميل مقيماً أو غير مقيم.

٢ - تدون مبالغ التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل في هذا الكشف، وذلك بعد تقريبها إلى أقرب ألف دينار وفقاً لقواعد التقريب. وإذا كانت هناك تسهيلات / عمليات تمويل مقدمة بعملة أجنبية، فإن مبالغها تدون بالقيمة المعادلة بالدينار الكويتي في تاريخ إعداد البيانات، مع بيان نوع العملة في الحقل المخصص لهذا الغرض.

٣ - تعد المؤسسات المالية كشف التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل حسب الوضع في نهاية كل شهر، على أن يتم إرسال هذا الكشف إلى البنك المركزي خلال سبعة أيام عمل من نهاية الشهر المعد عنه البيان.

٤ - لأغراض هذا النظام، تشير المصطلحات الواردة في كشف التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل إلى المدلولات الآتي بيانها :

أ) الرقم السري : الرقم المخصص للعميل من قبل البنك المركزي في صحيفة الهوية الخاصة به والمرسلة نسخة منها إلى المؤسسة المالية.

ب) رمز نوع التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل : الرموز الرقمية التي تحددها الإدارة المختصة في البنك المركزي ويتم تزويد المؤسسات المالية بها، وذلك بالنسبة لأنواع هذه التسهيلات والعمليات.

ج) رقم الحساب : الرقم المحدد من قبل المؤسسة المالية للتسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة للعميل، سواء أكانت نقدية أم غير نقدية.

ويقصد بالتسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل الموضحة أدناه، ما يلي :

١ - القروض : التسهيلات النقدية المستحقة الدفع بتاريخ معين متفق عليه بين المؤسسة المالية والعميل، سواء تم تقديمها إلى العميل بشكل مباشر أو ضمن المشاركة مع مؤسسات مالية أخرى أو عن طريق اقتناء سندات صادرة من قبل العميل.



- ٢ - السحب على المكشوف: التسهيلات النقدية الموضوعة تحت تصرف العميل من قبل المؤسسة المالية ضمن حدود معينة وحتى تاريخ معين للسحب منها عند الحاجة .
- ٣ - الأوراق المخصومة: الأوراق التجارية كالكمبيالات والسندات لأمر المخصومة لدى المؤسسة المالية .
- ٤ - طاقات الائتمان المصدرة : وهي البطاقات التي يترتب على إستخدامها وجود مديونية يمكن تقسيطها على العميل ضمن حدود مقررة لكل عميل .
- ٥ - الاعتمادات المستندية : وهي من التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل غير النقدية المقدمة من قبل البنوك لصالح عملائها على نحو تلتزم فيه البنوك بأن تدفع إلى المستفيدين قيمة تلك الاعتمادات المفتوحة لحساب عملائها، سواء أكانت قيمة هذه الاعتمادات مستحقة لدى الاطلاع على المستندات، أم كانت مستحقة في تاريخ لاحق للاطلاع عليها، وذلك إذا لم يكن قد تم تسليم مستندات البضاعة موضوعها إلى فاتحها .
- ٦ - القبولات المصرفية: هي من التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل غير النقدية المقدمة، من قبل البنوك لصالح عملائها، وهي تعهد من البنوك لحساب أحد عملائها أو لحسابها بأن تدفع إلى المستفيدين قيم الأوراق المقبولة منها في تاريخ استحقاقها. سواء كانت هذه الأوراق تمثل قيم اعتمادات مستندية تم تسليم مستندات البضاعة موضوعها إلى فاتحها، أو لم تكن كذلك .
- ٧ - الضمانات المصرفية: هي من التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل غير النقدية المقدمة من قبل البنوك لصالح عملائها، وتمثل تعهداً يصدر من البنك بناءً على طلب عميله بأن يؤدي إلى طرف ثالث المبالغ المبينة في الضمانات عند طلبه وذلك خلال مدة محددة .
- ٨ - عمليات القطع الأجنبي: وهي من التسهيلات غير النقدية المقدمة للعملاء، والخاصة بالعقود الآجلة لشراء وبيع العملات الأجنبية (FX Line) .

#### عمليات خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية :

- ٩ - المرابحة والمساومة : وهي من صيغ البيوع وتمثل أساليب التمويل الذي تقدمه المؤسسات المالية الإسلامية لأغراض توفير احتياجات العملاء من الأصول المنقولة وغير المنقولة .
- ١٠ - المضاربة : أسلوب تمويلي تقدمه المؤسسات المالية الإسلامية لتمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، فتكون شريكاً بالمال (رب المال) مع طرف آخر (المضارب) يكون شريكاً بالعمل ويتولى الإدارة، ويتم توزيع الأرباح المتحققة وفقاً لحصص شائعة محددة النسبة في العقد. ويتحمل رب المال الخسائر التي تتحقق ما لم يثبت تعد المضارب أو تقصيره .

١- نظام الأخطار المصرفية .

١- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه .

١١- المشاركة : أسلوب تمويلي تقدمه المؤسسات المالية الإسلامية لعملائها من خلال مشاركة العملاء في رأس مال مشروع أو عملية معينة مقابل المشاركة في الأرباح والخسائر بنسب محددة في العقد.

١٢- الإجارة التمويلية: أسلوب لتمويل احتياجات العملاء من الأصول ذات القيم الكبيرة، بحيث تتولى المؤسسة المالية الإسلامية شراء الأصول وفقاً لطلب العملاء وتأجيرها لهم لفترات تغطي كل أو معظم العمر الإنتاجي للأصل مقابل دفعات إيجارية دورية وفقاً للعقد. وتتضمن تلك الدفعات استرداداً لتكلفة الأصل فضلاً عن هامش ربح المؤسسة المالية الإسلامية.

١٣- الإستصناع: أسلوب تمويلي تقدمه المؤسسات المالية الإسلامية للعملاء تلتزم فيه بتصنيع المعدات أو السلع أو إنشاء المباني أو الأصول الرأسمالية المختلفة وفقاً لاحتياجات هؤلاء العملاء، وبحيث يكون للمؤسسة المالية الحق في استصناع الغير من خلال عقد استصناع موازي.

١٤- عمليات تمويل أخرى: وتشمل عملية التمويل للعملاء وفقاً لصيغ تمويل أخرى بخلاف ما تقدم كما تشمل القرض الحسن وأرصدة العملاء المكشوفة.

د) رمز نوع الغرض من التسهيلات / عمليات التمويل : الرموز الرقمية لأنواع الأنشطة الاقتصادية أو الأنشطة الأخرى غير الاقتصادية التي منحت التسهيلات الائتمانية لغرض تمويلها والتي تحددها الإدارة المختصة في البنك المركزي ويتم تزويد المؤسسات المالية بها.

هـ) الحدود الممنوحة : حدود مبالغ التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل التي تقرر منحها إلى العملاء حتى تاريخ معين، سواء استخدموا هذه الحدود أو لم يستخدمونها.

و) الرصيد : محصلة الحركة الدائنة والمدينة على الحساب بصرف النظر عما إذا كانت حركة السحب تمثل مبالغ مستخدمة أو فوائد وعمولات على التسهيلات الائتمانية، أو تمثل هامش ربح أو حصص في نواتج عمليات التمويل الإسلامية.

ويجب أن تتطابق أرصدة التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل الواردة بكشف التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل مع أرصدة الحسابات / العمليات الخاصة بالعملاء والمدرجة بالسجلات المالية للمؤسسة المالية.

ز) الفوائد والعمولات أو الأرباح المحتسبة : تمثل مبالغ الفوائد والعمولات التي تم احتسابها على التسهيلات الائتمانية خلال الفترة منذ تاريخ منح أو تجديد التسهيلات، وحتى تاريخ الإقرار بالبيانات، سواء كانت هذه المبالغ مسددة أم غير مسددة. وبالنسبة لعمليات التمويل التي

١- نظام الأخطار المصرفية.

أ- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية، تمثل هوامش الربح وحصص الأرباح المستحقة لتلك المؤسسات عن هذه العمليات وفقاً لشروط العقود المبرمة مع العملاء سواء كانت مسددة أو غير مسددة.

(ح) تاريخ منح التسهيلات الائتمانية / تقديم التمويل : التاريخ الذي تقرر فيه منح أو تجديد التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل لصالح العملاء محددًا باليوم والشهر والسنة.

(ط) تاريخ استحقاق التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل : التاريخ الذي تنتهي بحلوله مدة منح أو تجديد التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل محددًا باليوم والشهر والسنة.

(ي) سعر الفائدة أو الخصم أو نسبة الربح : النسبة المئوية للفائدة أو الخصم المحسوبة على التسهيلات الائتمانية النقدية على أساس سنوي. وبالنسبة لعمليات التمويل التي تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية والتي تعتمد على تحديد مسبق لهامش الربح (المرابحة - المساومة - الاستصناع - الإجارة التمويلية) يدرج في هذا البند النسبة المئوية لمبلغ الربح منسوباً إلى قيمة التكلفة وذلك على أساس سنوي.

وبالنسبة لعمليات التمويل التي تعتمد على نسبة مشاركة في الربح (المشاركة - المضاربة) يدرج في هذا البند النسبة المقررة لحصة المؤسسة المالية الإسلامية في ناتج العملية وفقاً لشروط التعاقد.

(ك) نوع العملة : العملة التي تم تقديم التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل على أساسها.

(ل) رمز ونوع الضمان : الرموز الرقمية للتأمينات العينية والحقوق المرهونة لصالح المؤسسة المالية من قبل العميل أو الكفيل والتي تحددها الإدارة المختصة في البنك المركزي ويتم تزويد المؤسسات المالية بها.

(م) قيمة الضمان : أثمان التأمينات العينية والحقوق المرهونة التي يتم تقديرها وفقاً للقواعد التي يقرها البنك المركزي في هذا الشأن. وبالنسبة للضمانات التي يتم تقديرها على أساس القيمة السوقية، يشترط أن تتم إعادة تقييمها مرة كل عام على الأقل، فيما عدا ضمان الأسهم حيث تتم إعادة تقييمها مرة كل عام على الأقل، فيما عدا ضمان الأسهم حيث تتم إعادة تقييمها وفق القيمة المعلنة لها من قبل سوق الكويت للأوراق المالية أو أي من الأسواق العالمية للأوراق المالية في أقرب تاريخ لإخطار عن التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل.

(ن) الرقم السري للكفيل: الرقم السري المخصص من قبل البنك المركزي للشخص الطبيعي أو الاعتباري الضامن للتسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة إلى أي من عملاء المؤسسة المالية. ويعتبر في حكم الكفيل الشريك المتضامن في شركة التضامن أو شركة التوصية، أو المدين في حسابات مشتركة يكون المدينون فيها متضامنين.

### ثانياً: الشطب والتجديد:

أ) إذا قام العميل بسداد كافة التسهيلات الائتمانية / أرصدة عمليات التمويل المقدمة له أو انخفضت تلك التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل في إجماليها عن الحد المقرر من البنك المركزي للإخطار وفقاً لهذا النظام، فإنه يتعين على المؤسسة المالية إبلاغ البنك المركزي بذلك، بموجب المذكرة الخاصة بشطب العملاء، وذلك خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ السداد، على أن يتم تزويد البنك المركزي في نهاية كل شهر بكشف يتضمن كافة العملاء الذين تم شطبهم خلال ذلك الشهر.

ب) إذا عاد العميل الذي سبق شطبه وفقاً للبند السابق، وحصل على تسهيلات إئتمانية / عمليات تمويل، وجب على المؤسسة المالية المعنية استخدام الرقم السري السابق تخصيصه لهذا العميل في كشف التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل.

### ثالثاً: البيانات التي يجوز تزويد المؤسسات المالية بها:

يجوز للبنك المركزي أن يقوم بتزويد المؤسسات المالية بإجمالي التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل المقدمة إلى عملاء المؤسسات المالية، وذلك في الحالات الآتية:

أ) شهرياً، بموجب الوضع في نهاية كل شهر.

ب) في حالة طلب المؤسسة المالية صاحبة العلاقة، الاستعلام عن عميل من عملائها. ويتم تزويد المؤسسة المالية بالبيانات المطلوبة على مذكرة جواب الاستعلام، وذلك شريطة قيام هذه المؤسسة المالية بالتقيد عند الاستعلام، بالتعليمات الموضحة في طلبات الاستعلام.

### رابعاً: طلبات الاستعلام:

أ) يتعين على المؤسسة المالية أن تستعلم عن إجمالي التسهيلات الائتمانية وعمليات التمويل الممنوحة لأي عميل تقدم إليها بطلب منحه تسهيلات إئتمانية أو تقديم تمويل له لأول مرة، أو تقدم بطلب زيادة تسهيلاته الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة له. كما يتعين على المؤسسة المالية أن تستعلم أيضاً عن مركز مديونيات أي عميل سبق شطبه، وكان قد تقدم إليها بطلب منحه تسهيلات إئتمانية جديدة / عمليات تمويل جديدة.

١- نظام الأخطار المصرفية.

١- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

ب) على المؤسسات المالية التي ترغب في الاستعلام عن إجمالي التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل الممنوحة لأي عميل من العملاء المذكورين بالبند السابق، أن تقدم طلباً بهذا الخصوص إلى البنك المركزي، وعلى مذكرة الاستعلام التي أعدت لهذا الغرض.

ج) يجب على المؤسسات المالية التي تقدم مذكرة استعلام إلى البنك المركزي، التقيد بالتعليمات الآتية:

١- في حالة الاستعلام عن إجمالي تسهيلات ائتمانية / أرصدة عمليات تمويل لعملاء تقدموا بطلب منحهم تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل، فإنه يتعين على المؤسسة المالية المعنية، أن تتحرى عن البيانات المطلوبة في مذكرة الاستعلام ثم تقوم بتدوينها وفقاً للقواعد المبينة بصحيفة هوية العميل.

٢- في حالة الاستعلام عن إجمالي التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل لعملاء يشملهم نظام الأخطار المصرفية، وتقدموا بطلب منحهم تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل بعد أن كانوا قد شطبوا وتم إخطار البنك المركزي بهذا الشطب، أو كانوا قد تقدموا بطلب لزيادة تسهيلاتهم الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة لهم، فإنه يجب على المؤسسة المالية المستعلمة، أن تقوم بتدوين ذات الرقم السري السابق تخصيصه من قبل البنك المركزي للعميل المستعلم عنه، وذلك مكان الفراغ المخصص له في مذكرة الاستعلام. ويجوز للمؤسسة المالية صاحبة العلاقة، في هذه الحالة، أن تستغني عن تدوين البيانات الأخرى الوارد ذكرها بمذكرة الاستعلام. أما بالنسبة للمؤسسة المالية التي تستخدم نظام خط الاتصال المباشر (On Line) مع بنك الكويت المركزي، فإنه بإمكانها الاستعلام عن العملاء سالف الإشارة إليهم مباشرة عبر ذلك النظام.

٣- يجب على المؤسسة المالية المعنية، في أي حالة من حالات الاستعلام السابق ذكرها، أن تحصل على طلب خطي موقع من العميل نفسه، أو من ينوب عنه بمقتضى توكيل رسمي موثق، يبين فيه رغبته في الحصول على تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل من هذه المؤسسة المالية أو تجديد تلك التسهيلات / العمليات أو زيادتها، وذلك قبل إرسال مذكرة الاستعلام إلى البنك المركزي. ويكون قيام المؤسسة المالية صاحبة العلاقة بالاستعلام من البنك المركزي، دون وجود مثل هذا الطلب الخطي من العميل، من شأنه أن يعرض تلك المؤسسة المالية لتوقيع إحدى الجزاءات المنصوص عليها بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته<sup>(١)</sup>.

(١) صدر التعميم رقم (٢/ رب، رب أ، رس، رس أ، رت، رت أ/ ٣٤٤/ ٢٠١٤) والمدرج في البند (ل) من هذا الفصل بشأن توضيح مفهوم هذه الفقرة.

١- نظام الأخطار المصرفية.

٢- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

## خامساً: تسجيل البيانات وحفظها داخل البنك المركزي :

أ ) يقوم القسم المختص في البنك المركزي بإدراج كافة البيانات الواردة من قبل المؤسسات المالية في صحيفة هوية العميل، في الحاسب الآلي، كما يقوم بإدراج تواريخ التعامل والشطب وإعادة التعامل مع العملاء وذلك طبقاً للمذكرات الواردة من قبل المؤسسات المالية المعنية في هذا الشأن.

ب) يقوم القسم المختص بمراجعة وتدقيق بيانات التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المدخلة عبر نظام خط الاتصال المباشر "On Line" من قبل المؤسسات المالية المصرح لها باستخدام هذا النظام، وذلك بواسطة برامج الحاسب الآلي المعدة في هذا الشأن. ويجب أن يكون لكل عميل بيان تسهيلات ائتمانية وعمليات تمويل خاص به، كما يتعين أن يكون هذا البيان معداً بحيث يبين إجمالي التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل التي منحت للعميل أو المستخدمة من قبله، والحاصل عليها من قبل المؤسسات المالية منفردةً ومجمعةً.

أما بالنسبة للمؤسسات المالية التي لا تستخدم نظام الاتصال المباشر (On Line) مع البنك المركزي فيتم إدراج بيانات التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل الواردة من تلك المؤسسات بواسطة القسم المختص في البنك المركزي.

## سادساً: تعليمات عامة :

أ ) يتم اتخاذ الاحتياطات التي من شأنها ضمان سرية البيانات الواردة في هذا النظام وعدم الاطلاع عليها إلا من قبل الأشخاص المخولين بذلك.

ب) يتم تبادل البيانات الخاصة بالأخطار المصرفية فيما بين المؤسسات المالية والبنك المركزي عن طريق المراسلات الخطية. ويتم إرسال الكتب المتعلقة بهذا الموضوع، في مظاريف مختومة ومكتوب عليها "سري وخاص / أخطار مصرفية". وتسجل هذه الكتب في سجل الصادر والوارد وهي مختومة في مظاريدها. ولا يجوز فتح مظاريف الأخطار المصرفية، إلا من قبل موظفي الأخطار المصرفية المصرح لهم بفتح هذه المظاريف.

ج ) يتم توقيع نماذج وكتب الأخطار المصرفية من قبل موظفين لدى المؤسسات المالية، مخولين بالتوقيع على المراسلات الخاصة بالأخطار المصرفية. ويقوم القسم المختص في البنك المركزي بالتأكد من مطابقة التوقيعات المذيلة بها هذه المراسلات وصدورها من قبل الأشخاص المخولين بالتوقيع على المراسلات الخاصة بالأخطار المصرفية لدى هذه المؤسسات.

١- نظام الأخطار المصرفية.

٢- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

د) يتعين على المؤسسات المالية التي تستخدم نظام خط الاتصال المباشر (On Line) في الاستعلام عن العملاء أن تستخدم النموذج المعد لهذا الغرض، وذلك وفقاً للإجراءات والضوابط التالية:

١ - تتقدم المؤسسة المالية لقطاع الرقابة بالبنك المركزي، وبأسماء والمسميات الوظيفية ونماذج توقيعات المخولين باستخدام نظام خط الاتصال المباشر (On Line) لطباعة المراكز المالية للعملاء، ويقتصر من يتم تخويلهم باستخدام هذا النظام على أربعة من مسؤولي الإدارة المختصة بمنح الائتمان / تقديم التمويل بكل مؤسسة مالية.

٢ - يقوم القسم المختص بقطاع الرقابة، بمنح صلاحية للموظفين المخولين من قبل المؤسسات المالية لاستخدام هذا النظام، تتضمن ما يلي:

- تعريف الشاشات الخاصة بهم وتحديد أرقامها.

- إصدار كلمة سر (Password)، وإعطاء صلاحية لكل موظف مخول له استخدام نظام خط الاتصال المباشر (On Line).

٣ - تقوم المؤسسات المالية، في نهاية أعمال يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع، بتقديم بيان للبنك المركزي، عن كافة الحالات التي تم الاستعلام عنها عن طريق خط الاتصال المباشر، يتضمن البيانات المتعلقة بكل عملية استعلام تمت وأسباب الاستعلام، وكل المعلومات الخاصة بالموظف الذي قام بإجراء عملية الاستعلام، ويتم توقيع هذا البيان من قبل كل من الموظف المخول بالتوقيع على المراسلات الخاصة بالأخطار المصرفية ومدير عام المؤسسة المالية.<sup>(١)</sup>

٤ - يتعين على البنوك وضع النظم الداخلية التي تكفل عدم إساءة استخدام البيانات المتعلقة بعمليات الاستعلام، وإحاطة الموظفين المخولين بأن إساءة استخدام تلك البيانات والمعلومات سوف تعرضهم للعقوبات المنصوص عليها في المادة رقم (٨٣) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته.

هـ) تطبق القواعد الخاصة بنظام الأخطار المصرفية على المؤسسات المالية (البنوك وشركات الاستثمار والمؤسسات المالية الإسلامية سواء بنوك أو شركات)، وبما يتماشى مع طبيعة نشاط كل مؤسسة من هذه المؤسسات المالية والأعمال المصرح لها بمزاولتها طبقاً لأحكام القانون، والقرارات الوزارية الصادرة في شأن إخضاعها لرقابة البنك المركزي.

(١) لغرض استبعاد الازدواجية في موافقتنا بتلك البيانات فقد تقرر إيقاف تزويدنا بالبيانات التي ترد عن طريق البريد والخاصة بعدد العملاء المستعلم عنهم اعتباراً من التعميم المؤرخ ٢٨ / ١١ / ٢٠١١ والدرج في البند (ط) من هذا الفصل.

١- نظام الأخطار المصرفية.

أ- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

(و) يتم تطبيق هذا النظام اعتباراً من تاريخ إبلاغه، ويحل محل نظام الأخطار المصرفية السابق، الذي وافق عليه مجلس إدارة بنك الكويت المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٥/٣/٨ وتعديلاته.











بنك الكويت المركزي  
قطاع الرقابة  
إدارة الرقابة المكتبية  
قسم الائتمان

طلب استعلام  
نموذج أ.م (٥)

الرقم السري
يملأ هذا الفراغ من قبل البنك المركزي

السيد / مدير إدارة الرقابة المكتبية المحترم  
قسم الائتمان

نشهد بأن العميل المذكور أدناه قد تقدم إلينا بطلب خطي للحصول على تمويل، فنرجو تزويدنا بإجمالي التسهيلات الائتمانية التي حصل عليها المذكور، حتى يتسنى لنا تقييم مركزه المالي.

بيانات عن العميل (المقترض / طالب التمويل) (في حالة وجود الرقم السري، يدون الرقم أدناه ويستغنى عن البيانات الأخرى)			
الرقم السري : .....			
الاسم بالعربية : .....			
الاسم باللاتينية : .....			
العنوان : .....			
نوع العمل : .....			
الطبيعة القانونية	الجنسية	السجل التجاري	تاريخ التأسيس
أسماء المساهمين (في حالة الشركات المساهمة، تدون أسماء الرئيس ونائبه والعضو المنتدب ومن له صلاحية الاقتراض / الحصول على التمويل)			
الاسم	الرقم المدني	الاسم	الرقم المدني
١-		٧-	
٢-		٨-	
٣-		٩-	
٤-		١٠-	
٥-		١١-	
٦-		١٢-	

توقيع وختم البنك / الشركة

يجب مراجعة التعليمات الصادرة عن  
البنك المركزي قبل ملء هذا النموذج.

١- نظام الأخطار المصرفية.

أ- نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

## المحافظ

التاريخ: ٢٥ ربيع الأول ١٤٢٩ هـ  
الموافق: ٢ أبريل ٢٠٠٨ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة  
المحترم  
تحية طيبة وبعد،

### تعميم رقم (٢/ رب، رب، أ، رس، رس، أ/ ٢١٤ / ٢٠٠٨) إلى كافة البنوك المحلية وشركات الإستثمار بشأن ” نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه“

بالإشارة إلى التعميم المؤرخ ٢٢/٦/٢٠٠٣ بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه<sup>(١)</sup>، وفي ضوء المراجعة الدورية التي يقوم بها بنك الكويت المركزي على التعليمات والضوابط الرقابية، فقد تقرر ما يلي:

١- زيادة الحد الأدنى للإبلاغ عن العملاء الذين تقدم بياناتهم إلى بنك الكويت المركزي وفقاً لنظام الأخطار المصرفية والذين يحصلون على تسهيلات ائتمانية\* من مصرفكم / شركتكم سواء لأغراض اقتصادية أو غيرها ( بما في ذلك بطاقات الائتمان المصدرة ) ليصبح بما يجاوز ١٥ ألف دينار كويتي بدلاً من ما يجاوز ١٠ آلاف دينار كويتي.

٢- التأكيد في هذا الشأن على ما تضمنته تعليمات بنك الكويت المركزي المؤرخة ٢٢/٦/٢٠٠٣ سالفه الذكر، بأن تتضمن بيانات التسهيلات الائتمانية، المبلغة للبنك المركزي، ما هو مقدم من المركز الرئيسي والفروع المحلية والخارجية سواء كان العميل مقيماً أو غير مقيم.

٣- بالنسبة لعملاء الشركات التابعة الخارجية، يقتصر الإبلاغ للبنك المركزي عن التسهيلات المقدمة للعملاء المقيمين، بالإضافة إلى العملاء غير المقيمين والذين لهم تعامل مع وحدات الجهاز المصرفي والمالي الكويتي بفروعها الداخلية والخارجية<sup>(٢)</sup>.

٤- لا يتم الإبلاغ عن التسهيلات المقدمة من الشركات التابعة الخارجية للعملاء غير المقيمين الذين ليس لهم تعامل مع وحدات الجهاز المصرفي والمالي الكويتي بفروعها الداخلية والخارجية<sup>(٢)</sup>.

ومع أطيب التمنيات ،،،

## المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

\* (عمليات التمويل).

(١) صدر التعميم رقم (٢/ رب، رب، أ/ ٣١٦ / ٢٠١٣) المؤرخ ١٤ / ١١ / ٢٠١٣ والدرج في البند (ي) من هذا الفصل بشأن الإبلاغ عن الديون المشطوبة المدرجة خارج الميزانية وذلك ضمن كشف التسهيلات الائتمانية / عملية التمويل.

(٢) صدر التعميم المؤرخ ٣ / ٧ / ٢٠٠٨ إلى كافة البنوك المحلية وشركات الإستثمار بشأن التوضيح حول تطبيقات البندين (٣، ٤) من هذا التعميم.

١- نظام الأخطار المصرفية.

ب- تعميم رقم (٢/ رب، رب، أ، رس، رس، أ/ ٢١٤ / ٢٠٠٨) بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

## المدير التنفيذي

التاريخ: ٢٠ ذو الحجة ١٤٢٩ هـ  
الموافق: ١٨ ديسمبر ٢٠٠٨ م

السيد / المدير العام المحترم،

تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى كافة البنوك المحلية

في إطار متابعة بنك الكويت المركزي لجودة المحفظة الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية، يرجى تزويدنا ببيان شهري عن الفترات المنتهية في ٩/٣٠، ١٠/٣١، ٢٠/٣٠/١١/٢٠٠٨ يوضح أرصدة التسهيلات الائتمانية (عمليات التمويل) المستخدمة والضمانات المقابلة لها وفقاً للنماذج المرفقة (١٠ جداول) والمحملة على القرص المدمج المرفق، على أن يتم موافاتنا بتلك البيانات بحد أقصى يوم الأربعاء الموافق ٢٠/٣١/١٢/٢٠٠٨، مع مراعاة تزويدنا بها مستقبلاً اعتباراً من بيانات ديسمبر ٢٠٠٨ خلال عشرة أيام عمل من نهاية الفترة المعد عنها البيان وذلك عن طريق قرص مدمج (CD).

ومع أطيب التمنيات،،،

## المدير التنفيذي لقطاع الرقابة

د. محمد يوسف الهاشل

١- نظام الأخطار المصرفية.

ج- تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بجدول توضح جودة المحفظة الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية.

الباب الثاني: القانون، والتعليمات والضوابط الإشرافية والرقابية على البنوك الإسلامية

جدول رقم (1)

والمبلغ بالآلاف دينار»

إجمالي التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل (التقديري وغير التقديري) المستخدمة من قبل العملاء المقيمين (حتى ١٠ مليون دينار كويتي للعميل الواحد) والضمائم المقدمة مقابلها / كما في

البيانات	التسهيلات الائتمانية المضمونة كلياً		التسهيلات الائتمانية المضمونة جزئياً		التسهيلات المضمونة		التسهيلات غير المضمونة		الإجمالي
	قيمة التسهيلات المستخدمة	قيمة الضمانات	قيمة التسهيلات المستخدمة	قيمة الضمانات	قيمة التسهيلات المستخدمة	قيمة الضمانات	قيمة التسهيلات غير المستخدمة	قيمة الضمانات	
1 بنوك	0	0	0	0	0	0	0	0	0
2 شركات الاستثمار	0	0	0	0	0	0	0	0	0
3 مؤسسات مالية أخرى	0	0	0	0	0	0	0	0	0
4 قطاع النفط والغاز	0	0	0	0	0	0	0	0	0
5 قطاع الزراعة والصيد	0	0	0	0	0	0	0	0	0
6 قطاع الصناعة	0	0	0	0	0	0	0	0	0
7 قطاع التجميد	0	0	0	0	0	0	0	0	0
8 قطاع التجارة والعمليات التجارية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
9 قطاع الخدمات العامة	0	0	0	0	0	0	0	0	0
10 قطاع الخدمات الأخرى	0	0	0	0	0	0	0	0	0
11 قطاع العقار والعمليات العقارية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
12 قطاع خدمات الأوراق المالية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
13 القطاع المصرفي	0	0	0	0	0	0	0	0	0
إجمالي التسهيلات غير التقديرية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
إجمالي التسهيلات التقديرية وغير التقديرية	0	0	0	0	0	0	0	0	0

(\*) مضمونة بنسبة 100٪ فقط.  
 (\*\*\*) مضمونة بنسبة تقل عن 100٪.  
 (\*\*\*\*) تتطابق مع البيانات الشهرية الواردة من مصرفكم غير خاضع للاتصال المباشر (بمؤرخي أم 3 و أم 20) والتمهيد المعتمد (CDD).  
 (\*\*\*\*\*) وفقاً للجدولين (9) و (10) المرفقين.

١- نظام الأخطار المصرفية.

ج - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بجدول توضح جودة الحفظ الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية.







الباب الثاني: القانون، والتعليمات والضوابط الإشرافية والرقابية على البنوك الإسلامية

جدول رقم (4)  
«الملح بالاولف دينار»  
إجمالي التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل (التقنية وغير التقنية) المستخدمة  
من قبل العملاء المقدمين (أكثر من 50 مليون دينار كويتي) /  
والضمانات المقدمة مقابلها كما في  
اسم البنك :  
بنك الكويت المركزي  
قطر العمانية  
إدارة الرقابة الكفيلة  
قسم الأبحاث  
اسم البنك :

البنك	التسهيلات الائتمانية المضمونة كلياً		التسهيلات الائتمانية المضمونة جزئياً		التسهيلات المضمونة		التسهيلات غير المضمونة		إجمالي
	قيمة التسهيلات المستقطبة	قيمة الضمانات	قيمة التسهيلات المستقطبة	قيمة الضمانات	قيمة التسهيلات المستقطبة	قيمة الضمانات	قيمة التسهيلات غير المضمونة	قيمة الضمانات	
1 بنوك	0	0	0	0	0	0	0	0	0
2 شركات الاستثمار	0	0	0	0	0	0	0	0	0
3 مؤسسات مالية أخرى	0	0	0	0	0	0	0	0	0
4 قطاع النفط والغاز	0	0	0	0	0	0	0	0	0
5 قطاع الزراعة والصيد	0	0	0	0	0	0	0	0	0
6 قطاع السياحة	0	0	0	0	0	0	0	0	0
7 قطاع التجميعة	0	0	0	0	0	0	0	0	0
8 قطاع التجارة والعمليات التجارية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
9 قطاع الخدمات العامة	0	0	0	0	0	0	0	0	0
10 قطاع الخدمات الأخرى	0	0	0	0	0	0	0	0	0
11 قطاع العقار والعمليات العقارية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
12 قطاع شراء الأوراق المالية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
13 القطاع المخصص	0	0	0	0	0	0	0	0	0
إجمالي التسهيلات غير التقنية	0	0	0	0	0	0	0	0	0
إجمالي التسهيلات التقنية وغير التقنية	0	0	0	0	0	0	0	0	0

(\*) مضمونة بنسبة 100٪ فكل.  
 (\*\*\*) مضمونة بنسبة تقل عن 100٪.  
 (\*\*\*\*) تتطابق مع البنائات المضمونة الأربعة من صمو رقم عين خط الاتصال المباشر (مؤدجي أم 3 و 20) والشريطة المعتمد (CCD).  
 (\*\*\*\*\*) رفا الجورين: (9) و (10) المرقتين.  
 (\*\*\*\*\*) رفا الجورين: (9) و (10) المرقتين.

1- نظام الأخطار المصرفية.

ج - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بجدول توضح جودة الحفظ الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية.









جدول رقم (٩)

بنك الكويت المركزي  
قطاع الرقابة  
إدارة الرقابة المكتبية  
قسم الائتمان

**إجمالي قيم الضمانات المقدمة مقابل التسهيلات الائتمانية النقدية  
المستخدمة من قبل العملاء المقيمين وغير المقيمين  
عن الفترة المنتهية في**

«المبالغ بالآلاف دينار»

اسم البنك / .....

م	نوع الضمان	ضمانات عينية تغطي التسهيلات بنسبة أقل من ١٠٠٪		ضمانات عينية تغطي التسهيلات بنسبة ١٠٠٪ فأكثر		إجمالي قيمة الضمانات
		العملاء المقيمين***	العملاء غير المقيمين***	العملاء المقيمين**	العملاء غير المقيمين**	
١	ضمانات حكومية	0	0	0	0	0
٢	ضمانات من بنوك	0	0	0	0	0
٣	أسهم كويتية	0	0	0	0	0
٤	أسهم غير كويتية	0	0	0	0	0
٥	ضمانات أولية	0	0	0	0	0
٦	أذونات د.ك	0	0	0	0	0
٧	أذونات عملة أجنبية	0	0	0	0	0
٨	سندات د.ك	0	0	0	0	0
٩	سندات عملة أجنبية	0	0	0	0	0
١٠	مباني	0	0	0	0	0
١١	أراضي	0	0	0	0	0
١٢	بواخر	0	0	0	0	0
١٣	مشاريع	0	0	0	0	0
١٤	معدات	0	0	0	0	0
١٥	بضائع	0	0	0	0	0
١٦	ذهب	0	0	0	0	0
١٧	أوراق تجارية	0	0	0	0	0
١٨	شهادات إيداع د.ك	0	0	0	0	0
١٩	شهادات إيداع عملة أجنبية	0	0	0	0	0
٢٠	ودائع	0	0	0	0	0
٢١	ضمانات مؤسسات دولية	0	0	0	0	0
٢٢	اعتمادات مستندية	0	0	0	0	0
٢٣	ضمانات أخرى	0	0	0	0	0
٢٤	طائرات	0	0	0	0	0
٢٥	أخرى	0	0	0	0	0
	<b>الإجمالي</b>	<b>0</b>	<b>0</b>	<b>0</b>	<b>0</b>	<b>0</b>

(\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٢) بالنسبة للتسهيلات النقدية للعملاء المقيمين المضمونة كلياً في الجداول (٤٠٢٠٢٠١).  
 (\*\*\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٢) بالنسبة للتسهيلات النقدية للعملاء غير المقيمين المضمونة كلياً في الجداول (٨٠٧٠٦٠٥).  
 (\*\*\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٤) بالنسبة للتسهيلات النقدية للعملاء المقيمين المضمونة جزئياً في الجداول (٤٠٢٠٢٠١).  
 (\*\*\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٤) بالنسبة للتسهيلات النقدية للعملاء غير المقيمين المضمونة جزئياً في الجداول (٨٠٧٠٦٠٥).

١- نظام الأخطار المصرفية.

ج- تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بجدول توضح جودة المحفظة الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية.



جدول رقم (١٠)

بنك الكويت المركزي  
قطاع الرقابة  
إدارة الرقابة المكتبية  
قسم الائتمان

إجمالي قيم الضمانات المقدمة مقابل التسهيلات الائتمانية غير النقدية  
المستخدمة من قبل العملاء المقيمين وغير المقيمين  
عن الفترة المنتهية في / /

«المبالغ بالآلاف دينار»

اسم البنك / .....

م	نوع الضمان	ضمانات عينية تغطي التسهيلات بنسبة أقل من ١٠٠٪		ضمانات عينية تغطي التسهيلات بنسبة ١٠٠٪ فأكثر		إجمالي قيمة الضمانات
		العملاء غير المقيمين***	العملاء المقيمين**	العملاء غير المقيمين**	العملاء المقيمين*	
١	ضمانات حكومية	0	0	0	0	0
٢	ضمانات من بنوك	0	0	0	0	0
٣	أسهم كويتية	0	0	0	0	0
٤	أسهم غير كويتية	0	0	0	0	0
٥	ضمانات أولية	0	0	0	0	0
٦	أذونات د.ك	0	0	0	0	0
٧	أذونات عملة أجنبية	0	0	0	0	0
٨	سندات د.ك	0	0	0	0	0
٩	سندات عملة أجنبية	0	0	0	0	0
١٠	مباني	0	0	0	0	0
١١	أراضي	0	0	0	0	0
١٢	بواخر	0	0	0	0	0
١٣	مشاريع	0	0	0	0	0
١٤	معدات	0	0	0	0	0
١٥	بضائع	0	0	0	0	0
١٦	ذهب	0	0	0	0	0
١٧	أوراق تجارية	0	0	0	0	0
١٨	شهادات إيداع د.ك	0	0	0	0	0
١٩	شهادات إيداع عملة أجنبية	0	0	0	0	0
٢٠	ودائع	0	0	0	0	0
٢١	ضمانات مؤسسات دولية	0	0	0	0	0
٢٢	اعتمادات مستندية	0	0	0	0	0
٢٣	ضمانات أخرى	0	0	0	0	0
٢٤	طائرات	0	0	0	0	0
٢٥	أخرى	0	0	0	0	0
	الإجمالي	0	0	0	0	0

(\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٢) بالنسبة للتسهيلات غير النقدية للعملاء المقيمين المضمونة كلياً في الجداول (٤، ٣، ٢، ١).  
 (\*\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٢) بالنسبة للتسهيلات غير النقدية للعملاء غير المقيمين المضمونة كلياً في الجداول (٨، ٧، ٦، ٥).  
 (\*\*\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٤) بالنسبة للتسهيلات غير النقدية للعملاء المقيمين المضمونة جزئياً في الجداول (٤، ٣، ٢، ١).  
 (\*\*\*\*) يتطابق مع إجمالي قيمة الضمانات في العمود رقم (٤) بالنسبة للتسهيلات غير النقدية للعملاء غير المقيمين المضمونة جزئياً في الجداول (٨، ٧، ٦، ٥).

١- نظام الأخطار المصرفية.

ج- تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي بجدول توضح جودة المحفظة الائتمانية والضمانات المقدمة مقابلها لدى البنوك المحلية.

## المدير

التاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٩ هـ  
الموافق: ٣ يوليــــــــــــــــو ٢٠٠٨ م

السيد / المدير العام المحترم  
تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى كافة البنوك المحلية وشركات الإستثمار

بالإشارة إلى تعميم بنك الكويت المركزي رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ/٤٢١/٢٠٠٨) الصادر بتاريخ ٢/٤/٢٠٠٨ إلى كافة البنوك المحلية وشركات الإستثمار، بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه.

وفي ضوء الإستفسارات الواردة من بعض البنوك وشركات الإستثمار حول تطبيقات البندين (٣، ٤) من التعميم المذكور، وذلك من حيث كيفية التحقق من أن العملاء غير المقيمين الذين تم منحهم تسهيلات إئتمانية من قبل شركات تابعة خارجية ليس لهم تعامل مع وحدات الجهاز المصرفي والمالي الكويتي بفروعها الداخلية والخارجية، وذلك لتحديد فيما إذا كان الأمر يتطلب إبلاغ بنك الكويت المركزي بالتسهيلات الإئتمانية المقدمة إلى هؤلاء العملاء من الشركات التابعة الخارجية للبنوك وشركات الإستثمار.

نود إفادتكم بأن بنك الكويت المركزي إذ يؤكد على أهمية قيام مصرفكم / شركتكم بإتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من أن العملاء غير المقيمين الذين تم منحهم تسهيلات إئتمانية من قبل شركات تابعة خارجية، ليس لهم تعامل مع وحدات في الجهاز المصرفي والمالي الكويتي بفروعها الداخلية والخارجية، فإنه لا يرى مانعاً من أن تتضمن إجراءات التحقق المشار إليها الحصول على إقرار من العميل يؤكد فيه عدم حصوله على تسهيلات إئتمانية من أي من تلك الوحدات، أو يبين حجم هذه المديونيات إن وجدت.

وبناءً عليه، فإنه إذا ما أفضت إجراءات التحقق المشار إليها عن حصول العميل على تسهيلات إئتمانية من أي من البنوك أو شركات الإستثمار المحلية، بما في ذلك فروعها الداخلية والخارجية، تفوق مبلغ (١٥) ألف دينار كويتي أو ما يعادل هذا المبلغ بالعملات الأجنبية، فإنه يتعين في هذه الحالة إبلاغ بنك الكويت المركزي ببيانات هؤلاء العملاء ومديونياتهم وفقاً لنظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة بشأن تطبيقه.

١- نظام الأخطار المصرفية.

د- تعميم بشأن كيفية تطبيق البندين (٣، ٤) من التعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ/٤٢١/٢٠٠٨).

هذا وإذا ما تبين من إجراءات التحقق أن هؤلاء العملاء غير المقيمين لا يوجد لهم تعامل مع أي من وحدات الجهاز المصرفي والمالي المحلي بفروعهما الداخلية والخارجية، أو أن إجمالي التسهيلات التي حصل عليها العميل في أي من تلك الوحدات تقل عن مبلغ (١٥) ألف دينار كويتي أو ما يعادل هذا المبلغ بالعملة الأجنبية، فإن الأمر لا يتطلب إبلاغ بنك الكويت المركزي ببيانات حول هؤلاء العملاء ومديونياتهم وذلك على النحو الوارد في تعميم البنك المركزي المشار إليه.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

مدير إدارة الرقابة المكتبية

د. محمد يوسف الهاشل

## المحافظ

التاريخ: ٣٠ ذو الحجة ١٤٢٩ هـ  
الموافق: ٢٨ ديسمبر ٢٠٠٨ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى كافة البنوك المحلية

يرجى موافاة بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن مليون دينار<sup>(١)</sup> موزعة على حسب قطاعات النشاط الإقتصادي، وبحيث تشمل تلك البيانات إسم المدين، رصيد الدين وتصنيفه (منتظم - غير منتظم)، الضمانات المقابلة للدين وفقاً لآخر تقييم لها، وذلك على النحو الموضح بالجدول المرفق، وفي حال عدم أخذ ضمانات أو أخذ ضمانات جزئية تقدم مبررات ذلك.

هذا ويتعين إستيفاء بيانات الجدول المرفق على أساس الوضع في ٣١/١٢/٢٠٠٨ و موافاة بنك الكويت المركزي به رفق البيانات المالية الختامية لمصرفكم لعام ٢٠٠٨. كما يتعين موافاة بنك الكويت المركزي بذلك الجدول شهرياً - وحتى إشعار آخر - في موعد غايته عشرة أيام عمل من نهاية الشهر المعد عنه البيان المطلوب.

ومع أطيب التمنيات ،،،

## المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

(١) تم الطلب من البنوك لموافاتنا بمديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار وذلك بموجب التعميم الصادر بتاريخ ١٥/٧/٢٠٠٩.

١- نظام الأخطار المصرفية.

هـ - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن مليون دينار موزعة على حسب قطاعات النشاط الإقتصادي.



## المحافظ

التاريخ: ٢٢ رجب ١٤٣٠ هـ  
الموافق: ١٥ يوليو ٢٠٠٩ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى كافة البنوك المحلية

بالإشارة إلى التعميم الصادر بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٠٨ بشأن موافاة بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن مليون دينار، موزعة حسب قطاعات النشاط الإقتصادي<sup>(١)</sup>.

نود الإفادة بأنه يتعين على مصرفكم موافاة بنك الكويت المركزي بالبيانات المطلوبة وفق الجدول المرفق بالتعميم المؤرخ ٢٨/١٢/٢٠٠٨ المشار إليه وبنفس الأسلوب المتبع حالياً وذلك بالنسبة لمديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار، وذلك بصفة شهرية إعتباراً من ٣١/٧/٢٠٠٩. على أن يتم موافاتنا بالبيانات المطلوبة في موعد غايته عشرة أيام عمل من نهاية الشهر المعد عنه البيان المطلوب.

ومع أطيب التمنيات ،،،

## المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح

(١) وفقاً للتعميم المؤرخ ٢٧/٧/٢٠٠٩ الوارد في البند (ز) من هذا الفصل فإنه تم إستبعاد قيمة حوالات الحق من الضمانات المقدمة من العميل.

١- نظام الأخطار المصرفية.

و - تعميم بشأن تزويد بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار موزعة على حسب قطاعات النشاط الإقتصادي.

المدير

التاريخ: ٥ شعبان ١٤٣٠ هـ  
الموافق: ٢٧ يوليو ٢٠٠٩ م

الأخ / المدير العام المحترم  
تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى كافة البنوك المحلية

بالإشارة إلى التعميم المؤرخ ١٥ / ٧ / ٢٠٠٩ بشأن موافاة بنك الكويت المركزي ببيانات عن مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار.

أود الإحاطة بأنه لوحظ قيام بعض البنوك بإدراج حوالات حق ضمن الضمانات القائمة، وأخذاً في الإعتبار أن حوالات الحق لا تعتبر من قبيل الضمانات العينية وإنما هي مصدر للسداد، فإن الأمر يتطلب إستبعاد قيمة تلك الحوالات وعدم إدراجها ضمن الضمانات المقدمة من العميل وذلك في البيانات التي تقدمها البنوك لبنك الكويت المركزي في هذا الخصوص.

هذا ويمكن إدراج قيمة حوالات الحق ضمن الخانة المخصصة للملاحظات وذلك في حالة إتخاذ البنك كافة الإجراءات القانونية المتعلقة بتلك الحوالات.

على أن يتم مراعاة ذلك إعتباراً من البيانات المقدمة عن شهر يوليو ٢٠٠٩.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

مدير إدارة الرقابة المكتبية

يوسف جاسم العبيد

١- نظام الأخطار المصرفية.

ز - تعميم بشأن الطلب من البنوك بإستبعاد قيمة حوالات الحق ضمن الضمانات المقدمة من العميل في بيان مديونيات العملاء الذين تزيد مديونية كل منهم عن نصف مليون دينار.

## المدير

التاريخ: ٣ ذو القعدة ١٤٣٠ هـ  
الموافق: ٢٢ أكتوبر ٢٠٠٩ م

السيد / المدير العام المحترم  
تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى جميع البنوك المحلية

لأغراض الدراسات التي يجريها بنك الكويت المركزي، يرجى موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل المقدمة من مصرفكم (على مستوى مجمع شاملاً الفروع الأجنبية والشركات التابعة) للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية، والقطاعات الأخرى غير المبوبة، مع إيضاح الضمانات المقدمة مقابل كل منها والمخصصات المكونة لها في سجلات مصرفكم وذلك وفقاً للجدول المرفقة والمحملة على قرص ممغنط (CD).

ويراعى في هذا الخصوص ما يلي :

١. أن يتم إستبعاد كافة الضمانات غير العينية أو غير النقدية وحوالات الحق والأوراق التجارية.
  ٢. أن تتم مطابقة البيانات المقدمة مع كل من البيانات المبلغة عبر خط الإتصال المباشر في نظام الأخطار المصرفية، وكذلك مع جدول توزيع التسهيلات الإئتمانية للعملاء المقيمين حسب قطاعات النشاط الإقتصادي (BS٩) من البيانات الإحصائية.
  ٣. إيضاح مفصل للقطاعات الأخرى غير المبوبة.
- هذا ويتعين موافقتنا بتلك البيانات على النماذج المرفقة وكذلك محملة على قرص ممغنط (CD)، بصفة ربع سنوية في موعد غايته عشرة أيام عمل من نهاية المدة المعد عنها هذه البيانات. على أن يبدأ تقديم هذه البيانات إعتباراً من الفترة المنتهية في ٣٠ / ٩ / ٢٠٠٩ ويتم تقديمها في موعد غايته خمسة أيام عمل من تاريخه.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

مدير إدارة الرقابة المكتبية

يوسف جاسم العبيد



شونج ١-١

(البالغ بالآلاف دينار)

بيان مجمع لأرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة لعملاء القطاع العقاري المقيمين والضمانات المقدمة مقابلها والمخصصات المكونة لها وفقا للوضع في / /

اسم البنك :

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية/ عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبنوية.

م	الرقم السري للعمليات*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **						المخصصات المكونة		
		تقدي	غير تقدي	ممنوح	مستخدم	تقدي	غير تقدي	عقار	أخرى	إجمالي	الإيرادات المؤجلة ***	محدد	عام	إضافي (احترازي)
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	(١٢+١١+١٤)
١														
٢														
٣														
٤														
٥														
٦														
الإجمالي														

ختم البنك

الدير العام

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.  
 \*\* وفق آخر تقييم متاح.  
 \*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.



تمتدح ١-ج

بيان لأرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة لعملاء القطاع العقاري المقيمين  
والمضمومة جزئياً بضمانات عينية أو نقدية والمخصصات الكوتة لها  
وفقاً للوضع في / /

(المبالغ بالآلاف دينار)

إسم البنك :

بنك الكويت الأهلي

قطاع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الإئتمان

م	الرقم السري للتعليق*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **			الإيرادات الموزعة ***			المخصصات الكوتة					
		ممنوح	تقدي	غير تقدي	مستخدم	تقدي	اسهم	عقار	أخرى	قيمة	نوع	إجمالي	أخرى	عام	إضافي (احترازي)	إجمالي	
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	
١																	
٢																	
٣																	
٤																	
٥																	
٦																	
	الإجمالي																

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية/ عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.

نموذج ١-د

بيان لأرصدة التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل المقدمة لعملاء القطاع العقاري المقيمين  
وغير المضمونة بضمانات عينية أو نقدية والمخصصات المكتونة لها  
وفقاً للوضع في / /

(البالغ بالآلاف دينار)

إسم البنك :

البنك الكويتية الكويتي

قطاع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الإئتمان

الرقم السري للعميل*	التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل				المخصصات القائمة **				المخصصات المكتونة						
	ممنوح نقدي	غير نقدي	نقدي	غير نقدي	تقديية	أسهم	عقار	أخرى قيمة	أخرى نوع	إجمالي	الائرابات المؤجلة ***	محدد	عام	إضافي (احترازي)	إجمالي
١	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	-	(٨٠٧+٦+٥)	١٠	١١	١٢	١٣	(١٢٠+١٢+١١)
٢										٠					٠
٣										٠					٠
٤										٠					٠
٥										٠					٠
٦										٠					٠
الإجمالي															

\* يرجى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.

مؤرخ ٢٠١٢

بيان مجمع لأرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل القدمة للعملاء المقيمين من قطاع المؤسسات المالية (غير البنوك)

والتسهيلات المقدمة مقابلها والتسهيلات المكونة لها  
وفقاً للوضع في / /

(البالغ بالألف دينار)

إسم البنك :

بنك الكويت الأهلي

قطاع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الائتمان

م	الرقم السري للعميل*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **				الإيرادات الموجبة ***				المخصصات المكونة			
		ممنوح	مستخدم	تقدي	غير تقدي	تقدي	أسهم	عقار	أخرى	قيمة	نوع	إجمالي	الإيرادات الموجبة ***	محدد	عام	إضافي (احترازي)	إجمالي
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	
١																	
٢																	
٣																	
٤																	
٥																	
٦																	
	الإجمالي																

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.

نموذج ٢ - ب

بيان لأرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة للعملاء المقيمين من قطاع المؤسسات المالية (غير البنوك)

والمضمومة بالكامل بضمانات عينية أو نقدية والمخصصات الكوتة لها

وفقا للوضع في / /

(المبالغ بالآلاف دينار)

إسم البنك :

البنك الكويتية الكويتي

قطاع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الائتمان

م	الرقم السري للعميل*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة**				الإيرادات الأوتجة***			المخصصات الكوتية		
		ممنوح	غير تقدي	تقدي	غير تقدي	تقدي	عقار	أخرى	قيمة	نوع	إجمالي	إجمالي	عام	إضافي (إحترازي)	إجمالي
١				٣	٤		٧	٨	-	(٨٠٧٠٦٠٥)	١٠	١٢	١٣	(١٢٠٦٠١١)	٠
٢										٠					٠
٢										٠					٠
٤										٠					٠
٥										٠					٠
٦										٠					٠
٦										٠					٠
	الإجمالي									٠					٠

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية/ عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.

نموذج ٢- ج

(البالغ بالآلاف دينار)

بيان أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة للعملاء المقيمين من قطاع المؤسسات المالية (غير البنوك) والمضمومة جزئياً بضمانات عينية أو نقدية والمخصصات المكونة لها وفقاً للوضع في / /

إسم البنك :

بنك الكويت الأهلي

قطاع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الائتمان

م	الرقم السري للعميل*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **						الإيرادات المؤجلة ***			المخصصات المكونة		
		مستخدم		ممنوح		تقدي	أسهم	عقار	أخرى		إجمالي	٩	١٠	محدد	عام	إضافي (إحترازي)	إجمالي
		غير تقدي	تقدي	غير تقدي	تقدي				قيمة	نوع							
١		٣	٢	٢	١	٥	٦	٧	٨	-	(٨+٧+٦+٥)	٠	١١	١٢	١٣	(١٢+١١)	٠
٢											٠	٠					٠
٣											٠	٠					٠
٤											٠	٠					٠
٥											٠	٠					٠
٦											٠	٠					٠
	الإجمالي																

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في حانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية/ عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.





تمتدح ٣-١  
(المبالغ بالآلاف دينار)

بيان مجمع أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل (الشخصية) المقدمة للعملاء المقيمين بغرض شراء أوراق مالية  
والضمانات المقدمة مقابلها والمخصصات الكوتة لها  
وفقاً للوضع في / /

بنك الكويت الأهلي  
قطاع الرقابة  
إدارة الرقابة المكتبية  
قسم الائتمانات

م	الرقم السري للعميل*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **						المخصصات الكوتة								
		ممنوح	تقدي	غير تقدي	مستخدم	تقدي	غير تقدي	تقدي	أسهم	عقار	أخرى	قيمة	نوع	٩	البيانات الأوجهة ***	محدد	عام	إضافي (إحترازي)	إجمالي	
١		١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	-	(٨٧٠٠٠٠٠)		١٠	١١	١٢	١٣	(١٢٠٠٠٠٠)	١٤	٠	
٢																				٠
٣																				٠
٤																				٠
٥																				٠
٦																				٠
	الإجمالي	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	-	٠		٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠

ختم البنك

المدير العام

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.  
\*\* وفق آخر تقييم متاح.  
\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.



نموذج ٣ - ح

بيان لأرصدة التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل (الشخصية) المقدمة للعملاء المقيمين بغرض شراء أوراق مالية

والمضمومة جزئياً بضمانات عينية أو نقدية والمخصصات المكونة لها

وفقاً للوضع في / /

(المبالغ بالآلاف دينار)

بنك الكويت الأهلي

قطاع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الإئتمان

اسم البنك :

م	الرقم السري للعمليات*	التسهيلات الإئتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **				الإيرادات			المخصصات المكونة			
		ممنوح		مستخدم		تقنية	أسهم	عقار	قيمة	نوع	٩	البرامج	محدد	عام	إضافي (إحترازي)	إجمالي
		تقني	غير تقني	تقني	غير تقني											
١																
٢																
٣																
٤																
٥																
٦																
	الإجمالي	١	٢	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	(١٢+١١+١٤)

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عمل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الإئتمانية/ عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.

نموذج ٣-٥

بيان أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل (الشخصية) المقدمة للعملاء المقيمين بغرض شراء أوراق مالية وغير المضمونة بضمانات عينية أو نقدية والمخصصات المكونة لها وفقاً للوضع في / /

(المبالغ بالآلاف دينار)

اسم البنك :

البنك الكويتية الكويتي

فروع الرقابة

إدارة الرقابة المكتبية

قسم الائتمان

م	الرقم السري للعميل*	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل				الضمانات القائمة **			البيانات الأخرى			المخصصات المكونة	
		ممنوح	غير تقدي	تقدي	مستخدم	تقدي	أسهم	عقار	أخرى	قيمة	نوع	إجمالي	أخرى
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤
١													
٢													
٣													
٤													
٥													
٦													
	الإجمالي												

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ختم البنك

المدير العام

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية/ عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوبة.

نموذج 4-1

بيان مجمع أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة لعملاء قطاعات أخرى غير مبنية القيمة  
والضمانات المقدمة مقابلها والمخصصات المكونة لها  
وفقاً للوضع في / /

(البيانات بالآلاف دينار)

الرقم القطاع السري للاعمال *	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل			الضمانات القائمة **					البيانات الأجنبية ***		المخصصات المكونة		إجمالي إضافي (إجمالي)	إجمالي (13+14)	
	نقدي	غير نقدي	مستخدم	عقار	قيمة	نوع	إجمالي	أخرى	محدد	عام	إجمالي	إجمالي			
م	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	
١															
٢															
٣															
إجمالي قطاع النقل والمرصلات															
إجمالي قطاع الحكومة															
١															
٢															
٣															
إجمالي قطاع الحكومة															
١															
٢															
٣															
إجمالي قطاع المنشآت الهيئية															
١															
٢															
٣															
إجمالي قطاع الخدمات الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															
١															
٢															
٣															
إجمالي القطاع المنشآت الأخرى															





نموذج 4-د

بيان لأرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة لعملاء قطاعات أخرى غير ميوية المقيمين  
وغير المضمومة بضمانات معينة أو نقدية والمخصصات المكونة لها  
وفقاً للوضع في / /

(البيانات بالآلاف دينار)

إسم البنك :

م	القطاع	الرقم السري للعميل *	التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل			الضمانات القائمة **			الإيرادات الأوجه ***	محدد	عام	إضافي (أخرى)	إجمالي
			ممنوح	تقدي	غير تقدي	مستخدم	غير تقدي	تقدي					
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤
١	قطاع النقل والواصلات												
٢	إجمالي قطاع النقل والواصلات												
٣	قطاع الحكومة												
٤	إجمالي قطاع الحكومة												
٥	قطاع المنشآت المبنية												
٦	إجمالي قطاع المنشآت المبنية												
٧	قطاع الخدمات الأخرى ****												
٨	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												
٩	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												
١٠	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												
١١	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												
١٢	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												
١٣	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												
١٤	إجمالي قطاع الخدمات الأخرى												

ختم البنك

المدير العام

\* يراعى إدراج كافة التسهيلات الممنوحة لكل عميل في خانة واحدة.

\*\* وفق آخر تقييم متاح.

\*\*\* بالنسبة للبنوك الإسلامية.

\*\*\*\* يراعى أيضاً تفصيل لقطاع الخدمات الأخرى.

١- نظام الأخطار المصرفية.

ح- تعميم بشأن طلب موافقتنا ببيانات أرصدة التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل المقدمة من البنوك للعملاء المقيمين لكل من القطاع العقاري، والمؤسسات المالية غير البنوك، والتسهيلات الشخصية بغرض شراء أوراق مالية والقطاعات الأخرى غير المبوية.



## المدير التنفيذي

التاريخ: ٣ محرم ١٤٣٣ هـ  
الموافق: ٢٨ نوفمبر ٢٠١١ م

السيد / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد،

### تعميم إلى كافة البنوك المحلية

بالإشارة إلى تعليمات بنك الكويت المركزي الصادرة بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٣ رقم (٢/رب، رب أ، رس، رس أ/٩٧/٢٠٠٣) بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه والتي بموجبها يتم تزويد البنك المركزي بالبيانات التي ترد عن طريق البريد والخاصة بعدد العملاء المستعلم عنهم عبر خط الاتصال المباشر. وإيماءً إلى تعليمات بنك الكويت المركزي والتي بموجبها يقوم مصرفكم بمرفاته ببيان يتم طباعته آلياً بواسطة الحاسب الآلي عن كافة الحالات التي تم الاستعلام عنها عن طريق الاتصال المباشر.

ولغرض استبعاد الازدواجية في موافاتنا بتلك البيانات، فقد تقرر إيقاف تزويدنا بالبيانات المذكورة أعلاه عن طريق البريد اعتباراً من تاريخه.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

المدير التنفيذي لقطاع الرقابة

يوسف جاسم العبيد

١- نظام الأخطار المصرفية.

ط - تعميم بشأن إيقاف تزويد بنك الكويت المركزي بالبيانات التي ترد عن طريق البريد والخاصة بعدد العملاء المستعلم عنهم عبر خط الاتصال المباشر منعاً للازدواجية.

## المدير

التاريخ: ١٠ محرم ١٤٣٤ هـ  
الموافق: ١٤ نوفمبر ٢٠١٣ م

السيد / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم رقم (٢/رب، رب، أ/٣١٦/٢٠١٣)

إلى كافة البنوك المحلية بشأن الإبلاغ عن الديون المشطوبة المدرجة  
خارج الميزانية وذلك ضمن كشف التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل

بالإشارة إلى التعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ/٢١٤/٢٠٠٨) حول نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه، وفي إطار معالجة الديون التي يتم شطبها لدى البنوك بموجب كتاب بنك الكويت المركزي لاتحاد مصارف الكويت المؤرخ ٢٢/٧/٢٠١٠.

نود الإحاطة بأنه قد تم إضافة رمز جديد رقم (٢٠) ضمن نموذج أ.م(٢) الخاص بكشف التسهيلات الائتمانية (عمليات التمويل) والذي يتم إرساله إلى بنك الكويت المركزي بشكل شهري من خلال خط الإتصال المباشر (On-Line).

هذا ويتعين استخدام هذا الرمز الجديد فقط لغرض الإبلاغ عن التسهيلات (عمليات التمويل) التي تم نقلها إلى بنود خارج الميزانية، بناءً على ما جاء من ضوابط في كتاب بنك الكويت المركزي إلى اتحاد مصارف الكويت بتاريخ ٢٢/٧/٢٠١٠، والتي ما يزال البنك مستمراً في مطالبة العميل بسدادها في إطار مطالبة تسديد الديون غير المنتظمة وذلك في ضوء ما جاء في كتابنا المشار إليه. وعلى أن يتم استيفاء بيانات هذا النموذج اعتباراً من بيانات نوفمبر ٢٠١٣ وبمراجعة ما يلي:

- تاريخ المنح: يدون فيه تاريخ الشطب.

- الحد الممنوح: رصيد الدين / التمويل في تاريخ الشطب (يظل ثابتاً إلى أن يتم السداد الكلي).

- الرصيد: الجزء المتبقي من رصيد الديون المشطوبة والذي لم يتم سداده أو تحصيله بعد.

١- نظام الأخطار المصرفية.

ي- تعميم رقم (٢/رب، رب، أ/٣١٦/٢٠١٣) بشأن الإبلاغ عن الديون المشطوبة المدرجة خارج الميزانية وذلك ضمن كشف التسهيلات الائتمانية / عمليات التمويل.

علماً بأن أرصدة الديون / التمويل المشطوبة التي يتم نقلها إلى بنود خارج الميزانية والمدرجة بهذا البيان، يجب أن يشملها جواب طلب الإستعلام عن مديونية العميل الذي يتم الإستعلام عنه وذلك على مستوى القطاع المصرفي والمالي لحين قيام العميل (بسداد / تسوية) تلك المديونية بشكل كامل، أو قيام مصرفكم بالتنازل نهائياً عن الدين ووقف جميع المطالبات القانونية والمالية بشأنها.

وعليه، يتعين على مصرفكم استبعاد أية مديونيات مشطوبة تم التنازل عنها نهائياً في البيان اللاحق مباشرةً لعملية التنازل النهائي.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

مدير إدارة الرقابة المكتبية

وليد محمود العوضي

## المدير

التاريخ: ٤ محرم ١٤٣٦ هـ  
الموافق: ٢٨ أكتوبر ٢٠١٤ م

السيد / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد،

تعميم رقم (٢ / رب، رب، أ، رس، رس، أ، رت، رت، أ / ٣٤٤ / ٢٠١٤)  
إلى كافة البنوك المحلية وشركات التمويل وشركات الاستثمار  
المصرح لها بتقديم تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل وفقاً لنظام الأخطار  
المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه

بالإشارة إلى البند (٣-رابعاً) من التعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ/٩٧/٢٠٠٣) المؤرخ ٢٢/٦/٢٠٠٣ بشأن نظام الأخطار المصرفية والقواعد الصادرة في شأن تطبيقه والذي ينص على أنه ” يجب على المؤسسة المالية المعنية، في أي حالة من حالات الاستعلام السابق ذكرها في البندين (١)، (٢) - رابعاً” من هذه التعليمات أن تحصل على طلب خطي موقع من العميل نفسه، أو من ينوب عنه بمقتضى توكيل رسمي موثق، يبين فيه رغبته في الحصول على تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل من هذه المؤسسة المالية أو تجديد تلك التسهيلات / العمليات أو زيادتها، وذلك قبل إرسال مذكرة الاستعلام إلى بنك الكويت المركزي ويكون قيام المؤسسة المالية صاحبة العلاقة بالاستعلام من بنك الكويت المركزي، دون وجود مثل هذا الطلب الخطي من العميل من شأنه أن يعرض تلك المؤسسة المالية لتوقيع إحدى الجزاءات المنصوص عليها بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته“.

نود الإفادة أن مفهوم ذلك هو عدم قيام أي من المؤسسات المالية الخاضعة لنظام الأخطار المصرفية بالاستعلام عن البيانات الائتمانية للعملاء إلا في حالة الحصول على الطلب الخطي المشار إليه من العميل، والذي يعد بمثابة تفويض للمؤسسة المعنية للاستعلام عن بياناته الائتمانية، ومن ثم فإن الأمر

١- نظام الأخطار المصرفية.

ك - تعميم رقم (٢/رب، رب، أ، رس، رس، أ، رت، رت، أ/٣٤٤/٢٠١٤) إلى كافة البنوك المحلية وشركات التمويل وشركات الاستثمار المصرح لها بتقديم تسهيلات ائتمانية / عمليات تمويل بعدم القيام بالاستعلام عن البيانات الائتمانية للعملاء إلا في حالة الحصول على طلب خطي من العميل يرغب فيه الحصول على تسهيلات ائتمانية أو تجديدها أو زيادتها.

يقتضي أن يرفق بطلب الاستعلام المقدم من مصرفكم / شركتكم صورة من طلب العميل بهذا الخصوص، وفي حال عدم الالتزام بذلك، فإنه لن يتم البت في طلب الاستعلام المقدم من مصرفكم / شركتكم في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

مدير إدارة الرقابة المكتبية

وليد محمود العوضي